

من أبي عبد الله المصري إلى من أحبه في الله
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد:

فإنه ليتأتى لي من بعد ضيف مبارك ، يا ثواب من أحسن ضيافته.

هذا الضيف لا يود الطائعون مفارقتة ؛ لأنه يفرهم من الله بوعظه لهم ، وكسر شوكة شيطانهم عليهم ، فأنعم به من ضيف كريم مبارك.

وضيفنا يا أيها الحبيب هو شهر رمضان المبارك ، فمن المستضيف...!!!! أسأل الله أن يبلغنيه وإياك ، وأن يجعلنا فيه من العتق من النار ومن المقبولين بأن يختم لنا خير،وأن يجمعنا مع الحبيب محمد-صلى الله عليه وسلم- في دار مفاته، إن الله على كل شيء قدير.

ومن حسن ضيافتنا لهذا الشهر المبارك: الاستعداد له ، وحسن استقبال مقدمه ركانه، أعني بمقدمة ركانه : الشهر الذي يغفل عنه كثير من الناس-إلا من رحم الله تعالى- .

ألا وهو شهر شعبان

(شهر القراء كما قال حبيب بن أبي ثابت بوسلمة بن كهيل وغيرهم -رحمهم الله تعالى-) .

أخرج أبو داود والنسائي وغيرهما بسند حسنه الشيخ الألباني -رحم الله الجميع- من حديث أسامة بن زيد-رضي الله عنه- ، قال: قلت يا رسول الله: لم أرك تصوم من شهر من الشهور ما تصوم من شعبان،قال:" ذاك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان،وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين،فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم".

قال السَّيِّدِيّ-رحمه الله-: قيل وما معنى هذا مع أنه ثبت في الصحيحين أن الله تعالى يرفع إليه عمل الليل قبل النهار، وعمل النهار قبل الليل؟!، قلت(أي السندي): أحدهما: أن أعمال العباد تعرض على الله تعالى كل يوم،ثم تعرّض عليه أعمال الجمعة كل اثنين وخميس،ثم تعرض عليه أعمال السنة في شعبان فتعرض عرضا بعد عرض،ولكل عرض حكمة يطعُّ عليها من شاء من خلقه أو يستأثر بها عنده مع أنه تعالى لا يخفى عليه من أعمالهم خافية. ثانيهما: أن المراد أنها تعرض في اليوم تفصيلا ثم في الجمعة جملة أو بالعكس.

وأخرج البخاري ومسلم-رحمهما الله- في صحيحهما من حديث عمران بن حصين- رضي الله عنه- أن النبي- صلى الله عليه وسلم- قال له أو الآخر: "أصمت من سرر شعبان". قال: لا . قال:"إذا أظطرت فصم يومين".

والسرر هنا كما قال جمهور أهل اللغة-رحمهم الله تعالى- هو آخر الشهر، وهو الصحيح.(وستأتي إن شاء الله مسألة حكم تقدم رمضان بصيام يوم أو يومين).

وهذا الحديث فيه إشارة إلى فضيلة الصوم في شعبان،وأن صوم يوم يعدل صوم يومين في غيره،أخذا من قوله في الحديث:"فصم يومين مكانه" يعني مكان اليوم الذي فوته من صيام شعبان ، كما قال الحافظ ابن حجر نقلا عن القرطبي-رحم الله الجميع- .

لنا يستحب أن يكون من عادة الإنسان أن يصوم أواخر كل شهر، فلا يعارضه النهي عن تقدم رمضان بيوم أو يومين كما قال الحافظ-رحمه الله- في الفتح،(وستأتي هذه المسألة -ياذن الله تعالى-) .

ومن فضائل الصيام في هذا الشهر ما جاء عن أبي داود وغيره

- رحمهم الله- بسند صحيح عن أم المؤمنين عائشة-رضي الله عنها-: "كان أحب الشهور إليه أن يصوم شعبان ثم يصلة بربضان".

وأخرج البخاري ومسلم-رحمهما الله- في صحيحهما من حديث أم المؤمنين عائشة-رضي الله عنها-:كان رسول الله-صلى الله عليه وسلم- يصوم حتى يقول لا يفطر ، ويفطر حتى تقول لا يصوم ، وما رأيت رسول الله- صلى الله عليه وسلم- استكمل صيام شهر إلا رمضان .وما رأيت أكثر صياما منه في شعبان.

وفي رواية عنها-رضي الله عنها- (في الصحيحين أيضا):لم يكن النبي -صلى الله عليه وسلم- يصوم نهرا أكثر من شعبان،وكان يصوم شعبان كله ، وكان يقول: "خذوا من العمل ما تطيقون".

وفي رواية عند مسلم-رحمه الله-:كان يصوم شعبان إلا قليلا .

قال ابن رجب-رحمه الله-:"قيل في صوم شعبان أن صيامه كالترتين على صيام رمضان ؛ لئلا يدخل في صوم رمضان على مشقة وكلفة ، بل يكون قد تمرن على الصيام واعتاده ، ووجد بصيام شعبان قبله حلاوة الصيام ولذته ، فدخل في صيام رمضان بقوة ونشاط".

وهذا الإكثار من الصيام في شهر شعبان يدل على فضيلة هذه العبادة في هذا الشهر ، والمقصود صيام أكثر الشهور،لا كله ،كما هو ظاهر الروايات ، فقد نقل الترمذي عن ابن المبارك أنه جائز في كلام العرب إذا صام أكثر الشهر أن يقول صام الشهر كله ، ويقال:قام فلان ليلته أجمع ولعله قد تعشى واشتغل ببعض أمرة.

والدليل على ذلك ما رواه مسلم-رحمه الله- في صحيحه أن عبد الله بن شقيق-رحمه الله-سأل أم المؤمنين عائشة-رضي الله عنها-:هل كان النبي

-صلى الله عليه وسلم- يصوم شهرا معلوما سوى رمضان؟. قالت: لا والله ؛إن صام شهرا معلوما سوى رمضان حتى مضى لوجهه (وفي رواية: حتى مضى لسيئه)ولا أفطره حتى يصيب منه(وفي رواية: ولا أفطره كله حتى يصوم منه) ، (وفي رواية: وما رأيت صام شهرا كاملا منذ قدم المدينة إلا أن يكون رمضان).

وأخرج البخاري ومسلم-رحمهما الله-في صحيحهما من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: ما صام رسول الله-صلى الله عليه وسلم- شهرا كاملا قط غير رمضان.....الحديث.

ليلة النصف من شعبان

الاحتفال بليلة النصف من شعبان ليس له أصل في سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-،ولا من فعل أحد من أصحابه ، وما يفعله الناس اليوم من صلاة مخصوصة ،بأذكار معروفة ،وما لحق ذلك من أعمال مخالفة للشرع، كل ذلك من البدع المنكرة.

ولكن اشتهر عن بعض السلف أنهم كانوا يجتهدون في العبادة في هذا اليوم كخالد بن معدان ومكحول ، ومن أهل العلم من خص ذلك بالبيت دون المسجد كالأوزاعي ،ومنهم من أجاز الاجتهاد في تلك الليلة في المسجد كابن راهويه-رحم الله الجميع-

إذا فالحاصل أن الخلاف منحصر في الاجتهاد في هذه الليلة أو عدمه، والذين رأوا تخصيص هذه الليلة بالعبادة ، اختلفوا في مكان ذلك: أهو في المسجد أم في البيت؟.

أما ما يحصل الآن من الصلوات المخصوصة والأذكار المعلومة فليس له أصل في الكتاب أو السنة أو عمل سلف الأمة-رحمهم الله- .

وأما عن فضيلة هذه الليلة :فالصواب -والعلم عند الله تعالى- أنه لم يصح في فضيلتها حديث عن رسول الله-صلى الله عليه وسلم- ،وقد حكم الإسماعيلي في الضعفاء ، والبيهقي في شعب الإيمان ، وابن العربي في عارضة

الأحوذ-رحم الله الجميع- بأن هذه الأحاديث لا يصح منها شيء ،

بل قال ابن العربي-رحمه الله-:وليس في ليلة النصف من شعبان حديث يساوي سماعه.

وقد صحح العلامة الألباني-رحمه الله- الحديث بمجموع طرقه ،بحيث قال في الصحيحة (على حديث: "إن الله يطلع في ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه إلا لمشرك أو مشاحن")-حديث صحيح روي عن جماعة من الصحابة من طرق مختلفة يشد بعضها بعضا، وهم معاذ بن جبل ،وابو ثعلبة الخشني،وبعد الله بن عمرو،وابو موسى الأشعري،وابو هريرة وأبو الصديق وعوف بن مالك وعائشة-رضي الله عن الجميع-.

قلت :إن هذه الطرق لا تقوى للاعتضاد لشدة ضعفها ، وسأفردها في أوراق مستقلة قبل مجيء يوم النصف من شعبان إن شاء الله تعالى.

وقد قال المحدث الألباني-رحمه الله- في تحقيقه لكتاب إصلاح المساجد للقاسمي-رحمه الله-:ولا يأثم من ثبت هذا الحديث إتخاذ هذه الليلة موسما يجتمع الناس فيه.

قلت:وليس معنى أنه لم يثبت حديث في فضلها، أنه لا يستحب صيام يومها.

قال العلامة ابن رجب الحنبلي-رحمه الله-في لطائف المعارف:أما صيام يوم النصف منه فغير منهي عنه؛فإنه من جملة أيام البيض الغر المنسوب إلى صيامها من كل شهر.

قلت فإن ثبت ضعف الحديث فلا يحل الصيام من أجل فضل يوم النصف، وإنما يصام على أنه من جملة الأيام البيض،وهذا هو الأورع خروجا من الخلاف -والعلم عند الله تعالى- .

الصيام بعد منتصف شعبان

أخرج الإمام أحمد في مسنده،وابو داود والترمذي والنسائي في الكبرى بسند صححه الشيخ الألباني -رحم الله الجميع- عن أبي هريرة

-رضي الله عنه- قال: قال رسول الله-صلى الله عليه وسلم-:"إذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتى يكون رمضان". وفي رواية الترمذي-رحمه الله-: "إذا بقي نصف شعبان فلا تصوموا".

قلت وقد اختلف العلماء -رحمهم الله تعالى- في صحة هذا الحديث،فقد صححه الترمذي وابن حبان والحاكم والطحاوي وابن عبد البر-رحم الله الجميع- ، وبالرغم من تصحيح الطحاوي-رحمه الله- له فقد قال هو منسوخ،وأكثر العلماء على أنه لا يعمل به.

وقد ضعفه أئمة كبار كأحمد بن حنبل،بحيث قال:هو حديث منكر،وكان عبد الرحمن-أي ابن مهدي- لا يحدث به،وحكم بضعف هذا الحديث ابن معين وأبوزرعة والأثرم وأبو داود والخليلي،وقد أشار إلى ضعفه البيهقي -رحم الله الجميع- .

قلت والسند في ظاهره الحسن إلا أن الغلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي-رحمه الله-مختلف فيه من حيث الجملة، وقد خالف حديثه الأحاديث الصحيحة مثل حديث أم المؤمنين عائشة المتقدم:كان يصوم شعبان كله أو إلا قليلا ، وغيره .لذا لا بد أن ننظر في السند والمتن جميعا،فالأصواب

-والعلم عند الله تعالى-أن هذا الحديث منكر كما قال الإمام أحمد وغيره -رحمهم الله- .

وعلى قول من قال بصحته فإننا نجعم بين هذه الأحاديث بأن النهي عنه هو أن يكون الرجل مفطرا،فإذا بقي من شعبان شيء أخذ في الصوم،كما نقل الترمذي عن بعض أهل العلم-رحم الله الجميع- ، وقيل أن حديث الغلاء بن عبد الرحمن -رحمه الله- محمول على من يضعفه الصوم، وقيل النهي من أجل التقوي على صيام رمضان.

قلت: وما نقله الترمذي-رحمه الله-أولى إن صح حديث الغلاء -رحمه الله-لما سيأتي في حديث النهي عن تقدم رمضان بصيام يوم أو يومين-والعلم عند الله تعالى- .

حكم تقدم رمضان بصيام يوم أو يومين

أخرج البخاري-رحمه الله-في صحيحه من حديث أبي هريرة-رضي الله عنه-مرفوعا:"لا يتقدم أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم".

قال ابن حجر-رحمه الله-: أي لا يتقدم رمضان بصوم يوم يعد منه بقصد الاحتياط له،فإن صومه مرتبط بأثرية فلا حاجة إلى التكلف.....قال العلماء: معنى الحديث لا تستقبلوا رمضان بصيام على نية الاحتياط لرمضان،قال الترمذي لما أخرجه: العمل على هذا عند أهل العلم ، كرهوا أن يتعجل الرجل بصيام قبل دخول رمضان لمعنى رمضان.....ومعنى الاستثناء:أن من كان له ورد فقد أذن له فيه ؛لأنه اعتاده وألفه،وبترك المألوف شديد، وليس ذلك من استقبال رمضان في شيء، ويلتحق بذلك القضاء والنذر لوجوبهما، قال بعض العلماء يستثنى القضاء والنذر بالأدلة القطعية على وجوب الوفاء بهما فلا يبطل القطعي بالظن.أه كلامه-رحمه الله- .

وأما حديث عمران بن حصين-رضي الله عنه- المتقدم(حديث سرر شعبان) فقد أجاب عنه الخطابي والمازري وغيرهم-رحمهم الله- ، فقالوا:

أن هذا الرجل كان معتاد الصيام آخر الشهر أو نذره فتركه لخوفه من الدخول في النهي عن تقدم رمضان، فبين له النبي-صلى الله عليه وسلم-أن الصوم المعتاد لا يدخل في النهي، وإنما ينتهي عن غير المعتاد.

وقال الحافظ-رحمه الله- في الفتح (وقد تقدم) : يؤخذ من الحديث(حديث السرر)الندب إلى صيام أواخر كل شهر؛ ليكون عادة للمكلف فلا يعارضه النهي عن تقدم رمضان بيوم أو يومين،بقوله فيه:"إلا رجلا كان يصوم يوما فليصمه". وقال أيضا-رحمه الله- : أشار القرطبي إلى أن الحامل لمن حمل سرر الشهر على غير ظاهره.....الفرار من المعارضة؛ لنهيه-صلى الله عليه وسلم- عن تقدم رمضان بيوم أو يومين،وقال:الجمع بين الحديثين ممكن بحمل النهي على من ليس له عادة بذلك،وحمل الأمر على من له عادة حملا للمخاطب بذلك على ملازمة عادة الخير حتى لا تنقطع.

ويندرج تحت هذه المسألة مسألة صيام يوم الشك،وسأفردها في أوراق مستقلة -إن شاء الله تعالى- .

إذا يتبقى مما وعدتكم به تخريج أحاديث فضيلة ليلة النصف من شعبان، ومسألة صيام يوم الشك،وسأسعى جاهدا لكي أسطرها لك ،أسأل الله أن يجعل رسالتي هذه خالصة لوجهه الكريم ، وألا يجعل لأحد فيها شيئا، وأن يهيني عنهما.

أخي الحبيب: هذا جهد المقل قد بذلته ،ونقل للأئمة قد جمعته ،رجاء أن أقدم لك خاصة، وشباب الصحو عامة ما نند به من أزر بعضنا للوصول إلى هدي نبينا-صلوات الله وسلامه عليه-؛فإن وفقت فيه فله الحمد والمنة،وإن كان غير ذلك

من خلل أو تقصير فمن نفسي ومن الشيطان،وأسْتَغْفِرُ الله من ذلك .

وأختم بقول الحريري في ملحته:

وإن تجد عيبا فسد الخلا.....جَل من لا عيب فيه وعلا.

وأستودعك الله يا أخي الحبيب على أن ألقاك بما وعدتكم به ، وإلى أن نلتقي لا تنساني من صالح دعائكم.

وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ،والحمد لله رب العالمين.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

كاتب المقالة : أبو عبدالله المصري

تاريخ النشر : 30/06/2012

من موقع : قناة نور الحكمة الإلكترونية - صوت علماء الأزهر الشريف بفاقوس

رابط الموقع : WWW.norelhekma.com